







كراسة الشروط والمواصفات

انشاء وتشغيل وصيانة موقع لإقامة نادي للرماية والفروسية بالقطعة رقم ت ٢٢ بالمخطط رقم ٨٤٦/٤ بجنوب الهفوف









الفهرس

الصفحة	المحتويات	Д
۳	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	į
ε	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات	ب
3	الجدوك الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتم إيجار السنة الأولم	ج
٥	مقدمة	٠.١
1	وصف العوقع	٦.
V	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	.٣
1 -	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤.
П	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	.0
١٢	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦.
I۳	جدول عناصر التقييم الفني	٠,٧
18	الاشتراطات العامة	. ^
IV	الاشتراطات الخاصة	٩.
۲۳	الاشتراطات الفنية	٠١٠.
37	الغرامات والجزاءات	. 11
۲۵	المرفقات	١٢.











أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

علي المستثمر مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل – في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه السم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

موقع	مرفق	المستند		م
		وف العرض المالي ويحتوي على	مظر	
		نموذج العطاء موقع من المستثمر	.1	
		خطاب الضمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السعودي وأن يكون بقيمة		I
		لا تقل عن ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي وساري الصفعول لمدة لا تقل عن (١٨٠) مائة وثمانون	٦.	
		يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف		
		وف العرض الفني اذا طلب ذلك ويحتوي على	مظر	
		عدد المشروعات المماثلة التي نفذها المستثمر وقيمتها	.1	
		كفاءة الشركة المنفذة	٦.	
		جدوك يوضح قيم المشاريع التي نفذها المستثمر	۳.	
		مشمد من أحد البنوك يبين الملائمة المالية لدى المستثمر او ميزانية لأخر سنتين	3.	
		تقديم ما يثبت التزام المستثمر بالسداد في الميعاد لأعمال سابقة مع الأمانة ان وجدت	٥٠	
		جدول يوضح عدد طاقم العمل الذي سوف يقوم بتنفيذ المشروع	٦.	
		جدول يوضح عدد المعدات والأجهزة والأليات المستخدمة في تنفيذ المشروع	٠٧	
		مواصفات المعدات والأجهزة المستخدمة في تنفيذ المشروع	۰۸	
-		خطة العمل	. 9	_
		المخطط العام لتصميم الموقع	٠١.	٢
		عقد الشركة واتفاقية التضامن وجميع قرارات الشركاء بالتعديل عليه.	.11	
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۱۲۰	
		صورة سارية المفعوك من السجل التجاري.	۱۳.	
		صورة شهادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	١٤.	
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.	٠١٥	
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.	۱۱.	
		صورة إثبات العنوان الوطني	٠IV	
		كراسة الشروط موقعة من المستثمر.	٠١٨	
		صر حد اسروت وست من المستر		
ء	ع موقعة من المستثمر. 	كراسة الشرود	۰۱۰ ۸۱۰ ۹۱۰	

• **ملحوظة**: يستبعد أي عطــاء لا يرفق به أصل خطــاب الضمان البنكي أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف ولس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.









ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفـــات

هو المشروع المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد	المشــروع
هو أرض تحدد الأمانة موقعها والتي يقام عليها المشروع	العقار
وزارة البلديات والإسكان	الوزارة
أمانة محافظة الأحساء	الأمانة
الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات	الإدارة
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول مثل هذه الأنشطة	المستثمر
هو شركة أو مؤ سسة مرخصة تزاوك نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المش	مقدم العط
بعض الشركات ذات الخبرة	
فتح المجال للمنافسة بين المستثمرين لاستثمار العقارات الأمانة والخدمات ال	المنافسة الع
الإعلان وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لها	या वापवपया
ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الـــــــافس
أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص)	الالكترونية
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة

ت. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى

التاريخ	التاريخ الصحدد	البيـــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان (مراعاة التمديد)	أخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان (مراعاة التمديد)	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	بعد البت في الترسية وفحص العروض وتحليلها والمفاوضة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمســـة عشـــر يوماً من تاريخ إشـــعار الأمانة/البلدية للمســـتثمر	
	بمراجعتها، فإن لم يراجع يرســــل له إشـــعار نهائي، ويعطي مهـلة	تاريخ توقيع العقد
	إضافية خمسة عشر يوماً	
	خلال شمر من توقيع العقد	تاريخ تسليم الموقع
	من تاريخ تســـليم العـقار بموجب محضـــر تســـليم موقع من الأمانة	
	والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر علي محضر تسليم العقار يتم	
	إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار ويسجل	بداية سريان مدة العقد
	في النظام من ذلك التاريخ . بحيث لاتزيد المدة بين تســـليم الموقع	
	وتوقيع العقد عن شمر فقط	
		موعــد ســـــداد أجرة الســـنــة
	عند توقيع العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الأولب











۱. مقـدمــة:

ترغب أمانة محافظة الأحساء في طرح منافسة عامة بين المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية وذلك **لإنشاء وتشغيل وصيانة موقع لإقامة نادي للرماية والفروسية بالقطعة رقم ت ٢٢ بالمخطط رقم ٨٤٦/٤ بجنوب الهفوف** وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمســتثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراســة للتعرف على الاشــتراطات والمواصــفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المســـتثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصـــة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة أهدافها .

- التوجه إلى الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الايرادات المبرز طريق عين نجم وتقديم الاستفسار.
 - أو تلفون: (۱۳۵۸۵۰۹۳۰) فاكس: (۱۳۵۸۲۵۰۳۲).
 - أو من خلال الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa
 - invest@alhasa.gov.sa البريد الالكتروني:
 - أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص ".









٢. وصف الموقع:

الموقع الهفوف	الحي	حي السلام ج بجنوب المفوف
القطعة ت ٢٢	المخطر	Λεη/ε
Y	POV7	۲۵
الموقع الفلكي X	· VIPV	P3
شمالا: شارع عر	، ۳۰ م	بطول: ۸۷٫۲۰ م
	جنوبا: القطعة رقم ت ۲۱	
حدود الموقع شرقاً: شارع عر	۳۰م	بطول: ۱۱۷٫۸٦ م
غرباً: شارع عر	۳۰م	بطول: ۱۱۱٫۷۲ م
النشاط نادي رماية وفر	نادي رماية وفروسية	
نوع الموقع: أرض فضاء	أرض فضاء	
المساحة (۱۹۱٫۹۰۰)م		

- المساحة المذكورة أعلاه تقريبية .
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يحرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي
 - يجب على المستثمر عمل رفع مساحي للموقع الاستثماري من مكتب هندسي معتمد قبل استلام الموقع.
 - يلتزم المستثمر بعدم استعمال الموقع لأي نشاط آخر لغير ما خصص له.
- لا يؤثر وجود اشـغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال، بل يجب على المسـتثمر معالجة تلك الانشـغالات قبل البدء بتنفيذ النشاط وعلم حسابه الخاص والأمانة غير ملزمة بذلك
- علي المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدي إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
- يلتزم المســتثمر بعد انتماء العلاقة التعاقدية تســليم الموقع خالي من الشــواغل ويثبت ذلك في محضــر موقع من طرفى العلاقة.











٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

أ- من يحق له دخول المنافسة:

- أ. يحق للأفراد والشـركات والمؤسـسـات بعد أخذ موافقة وزارة الداخلية التقدم لهذه المنافسـة ، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والموافقة على استبعادهم.
 - ٢. يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

ب- لغة العطاء:

- ال لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلي مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشــروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته، وبياناته ويستثني من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- أ. في حال التقدم بمســتند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

ج- مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافســـة الإلكترونية لأســـباب فنية، تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة والمختومة بختمها باسم أمين/ أمانة الاحساء وبحيث يتم تسليمها باليد للجنة فتح المظاريف في الأمانة، والحصول علي إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٤ أو عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa

د- موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

يجب أن تقدم العطاءات حسـب الموعد المحدد بالإعلان بالجريدة الرسـمية، ومنصـة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد.

٥- تقديم العطاء:

- تقدم العطاءات عن طريق المنافســة الالكترونية ويتم ارفاق كل المســتندات المطلوبة في كراســة
 الشروط والمواصفات الكترونيا.
- يقدم أصـل خطاب الضـمان البنكي، فيقدم الأصـل في ظرف مختوم ومغلق من المسـتثمر أو من يفوضـه
 ويكتب عليه اســم المســتثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه
 لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.









- يجب ترقيم صـفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من صـاحب الشـركة أو المؤسـسـة، أو الشـخص
 المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شــخص مفوض يجب إرفاق أصــل التفويض مصـــدقا من الغرفة
 التجارية، أو وكالة شرعية.
- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد
 ومكان فتح المظاريف المعلن داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة
 واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

و- كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز له إجراء أي تعديل أو ابداء
 تحفظ عليما أو القيام بشطب بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها ويستبعد الظرف المخالف لذلك.
 - تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

ز- مدة سريان العطاء:

مدة ســـريان العطاء (١٨٠ **يوماً) (مائة وثمانون يوماً)** من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سـريان العطاء إذا ما اقتضــت الضـرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء أو حتى سريان تمديده.

ح- الضمان:

- ا. يجب أن يُقــدم مع العطــاء ضـــــــان البنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لــــــــــدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكــــون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكـــــم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقـــــل عن (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لموعد فتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- لعرب عطـاء لا يرفق به أصل خطـاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السـنـوي، أو يكون خطاب الضـمان مقدما بغير اسـم المسـتثمر أو أن يكون الضـمان سـاري المفعول لمدة أقل من (١٨٠) مائة وثمانون يومًا من التاريخ المحدد لموعد فتح المظاريف، وليس للمســتثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

ط- موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الـضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد.











أ- سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمســــتندات المقدمة من المســـتثمرين عن طريق المنافســــة الالكترونية تتمتع بكامل الســـرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها ســــوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدي الامانة / البلدية.

ب- مستندات العطاء:

يجب على المتقدمين تقديم عرض مالي.

وفيما يلي المستندات والوثائق المطلوبة بالعرض المالي:

أولاً: الظرف العالي وبالترتيب الوارد ذكره أدناه:

- انموذج العطاء والتوقيع عليه من المســـتثمر، أو ممن يفوضـــه لذلك، ومختومة بختمه مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٢. أصـل خطاب الضــمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السـعودي وأن يكون بقيمة لا تقل عن (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف.
 - $ilde{r}$. توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء $ilde{r}$.
 - ٤. صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
 - ع. صورة إثبات العنوان الوطنى.

ثانياً: يتم تقديم عرض فني بالترتيب الوارد ذكره أدناه:

- ا. عرض فني يبين جميع تفاصيل المشروع المراد إقامته.
- ٢. إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع.
 - ٣. صورة شمادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول. (إن وجد)
- ع. صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة / المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما بثت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام. (إن وحد)
 - ٥. صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
 - ٠٠ صور من شمادات التراخيص اللازمة لمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المشروع.
 - خطة العمل المقترحة لإدارة وتشغيل وتنفيذ المشروع.
 - أصل كراسة الشروط موقعة من المستثمر.
 - ٩٠ سابقة الأعمال في مشاريع مماثلة مع تقديم المستندات الدالة على ذلك. (إن وحد)











٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

١. دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على مقدم العطاء دراســة بنود كراســة الشــروط والمواصــفات الواردة دراســة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات.

۲. الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضـوح أي بند من بنود المنافسـة، يجب على المسـتثمر الاسـتفسـار من الأمانة خطياً للحصوك على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، ولن يعوك على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".

٣. معاينة الموقع:

- على مقدم العطاء القيام بدراســـة مفصـــلة لمناطق العقد للتعرف عليما والالمام بأوضـــاعما الماماً جيداً
 وكذلك دراســـة ما يتطلبه تنفيذ المشــروع من معدات ومركبات وأليات وأجمزة وأدوات وعمالة بما يضــمن
 قيامه بعمـله على أكـمل وجه ديث لا يقبل من المســـتثمر بعد تقديمه للعطاء أي أعذار أو احتجاجات أو
 تحفظات تخالف ما تشـــترطه كراســـة الشــروط والمواصــفات، وبالتالي ســوف يســتبعد عرضــه من المنافســة
 مــاشرة.
- يكون للأمانة الحق المطلق في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مـــدة العقد، وذلك بهدف متابعة النشــاط الذي يمارســه المســـتثمر للتأكد من تنفيذه لبنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات. كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانة بالدخول والتفتيش على الموقع.











ه. ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

· . الغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضــافة أو الحذف أو التعديل لمضــمون أي بند من بنود كراســـة الشــروط والمواصــفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشــركات أو المؤســســات التي قامت بشــراء كراســة الشــروط والمواصــفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضــافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشـــركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين، ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك.

۲ ـ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضـــرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة ســـتخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة ولها الحق في تأجيل فتح المظاريف في الحالات الطارئة والمفاجأة كالسيوك، والكوارث الطبيعية، والزلزاك، وغيرها.

٣. تعديل العطاء:

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صــــاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

خفور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمســـتثمر أو مندوبه حضـــور جلســـة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصـدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضـر الجلسـة على الإجراءات التي تقوم بِها اللَّحِنة وفقاً للنظام وليس له الحق في الاعتراض على النتائج والتوصــيات التي يتم اتخاذها من قبل اللجان المختصة بذلك ويطبق عليه اللائحة طبقاً للنظام.











٠. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١. الترسية والتعاقد:

- تقوم لجنة فتح العروض بفتح العرض الفني أولا لدراســـته وتقييمه وفقا لجدول عناصـــر التقييم الفني المحددة بالكراســة، ولا يعتبر المســتثمر مجتاز فنياً ما لم يحصــل على ٧٠٪ من الدرجات على الأقل، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المجتازين فنيا فقط.
- يتم إخطار من رسـت عليه المنافسـة لمراجعة الأمانة خلال خمسـة عشـر يوماً من تاريخ الإخطار لاسـتكمال
 الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المحة، ير سل له إخطار نهائي، ويعطي مهلة خمـسة عشر يوماً أخرى،
 وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المحة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- يجوز في حالة استبعاد اعلى العروض لأي سبب بموجب احكام اللائحة التفاوض مع صاحب العرض الذي يليه
 حسب ما تنص عليه المادة السابعة عشر من لائحة التصرف بالعقارات البلدية.
- يجوز الغاء ترسية المنافسة إذا تأخر المستثمر عن مراجعة البلدية لإلغاء اجراءات التعاقد مدة شـهر من تاريخ اشـعاره بالترسية وللبلدية في هذه الحالة مصـادرة الضـمان المقدم من المسـتثمر، ويجوز بموافقة الوزير ما يأتي:
 - ترسية المنافسة على العرض الذي يليه بنفس قيمة العرض الأول
 - الغاء المنافسة واعادة طرحها من جديد
 - يجوز للجنة الاستثمار التوصية لإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الاتي بيانها:
 - إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار
 - إذا تبين للجنة ان جميع العروض المقدمة غير مناسبة
 - إذا لم يتوصل الي نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

۲. تسليم الموقع:

- يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضـر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشـرة
 بشـــرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاســـتلام عن شــــمر واحد، ما لم يكن هناك عائق لدى
 الأمانة يحول دون ذلك.
- في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه المستثمر في نموذج العطاء المقدم، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار ولا يحق للمستثمر الاعتراض على ذلك مالم يوجد عوائق لدي الأمانة تمنع تسليم العقار.









جدوك عناصر التقييم الفني

التقييم	الدرجات	العناصر الفرعية	معايير التقييم	Р
فهم المستثمر للمشروع ومتطلباته (۷۰ درجة)				
	٥	ا-تحليل الموقع		
	1-	٢-مراعاة المتطلبات البلدية والبيئية للمشروع	المعايير الفنية	
	۳.	٣-الإبداع والابتكار في التصميم	التعايير التتيا	•
	۱۵	٤-الخدمات المقدمة بالمشروع		
	1.	٦-كفاءة الشركة المنفذة للمشروع		
		خبرة المستثمر (۲۰ درجة)		
	۵	 ا- عدد المشروعات المماثلة التي نفذها المستثمر وخبرته 		
	۵	٢- القيمة المالية للمشروعات التي نفذها المستثمر	خبرة المستثمر	
	٥	٣- الجهاز الإداري والفني للمشروع	والوضع المالي	٢
٥		 3- إرفاق المستندات الداعمة (ضمان بنكي – نموذج العطاء – السجل) 		
		قائمة المركز المالي للمستثمر (٣٠ درجة)		
	۳.	١-تقديم ملاءة مالية معتمدة من البنك		
	تقدير تكاليف المشروع (٤٠ درجة)		تكلفة	۳
	۱- تكلفة المباني والبنية التحتية الخاصة بالمشروع		المشروع	
		تحديد جدوى خطة المشروع (٤٠ درجة)		
	۱- مدى تناسب البرنامج الزمني مع فترة الانشاء والتجميز		خطة المشروع	3
	۳.	٢-الشركة المسند إليما مهام الصيانة والتشغيل والنظافة		

ملحوظة: يعتبر عطاء المتنافس الحائز على نســبة تقييم (٧٠٪) ١٤٠ من الدرجات فأكثر مقبول فنيًا وتتم الترســية على العطاء الأعلى سعرًا المجتاز للتقييم الفني.











√. الاشتراطات العامة

١. توصيل الخدمات للموقع:

٢. البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المســتثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضــمناً المراحل المختلفة للتشــغيل والبدء في تنفيذ أعمال المشروع.

٣. الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجمات ذات العلاقة:

يلتزم المســتثمر بعدم القيام بتنفيذ المشــروع قبل الحصــوك على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات الأخرى ذات العلاقة (وزارة الداخلية).

٤. حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- للأمانة الحق الكامل في الإشــراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المســتثمر بالتنفيذ طبقاً
 للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة من الأمانة.
- يلتزم المســـتثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصـــلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

ه. تقرير المستثمر:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال يقدم المستثمر تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي، يوضح فيه مسؤوليته عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات المنصوص عليها بالكراسة.

🥇. استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة.

٧. التأجير من الباطن أو التنازك عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازك عن العقد للغير إلا بعد الحصـوك على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازك له نفس شـروط المسـتثمر الأصـلي على أن يظل المسـتثمر هو المسـؤوك أمام الطرف الأوك عن مخالفة نصـوص العقد ويتحمل أي مخالفة يقوم بها المستأجر من الباطن ويجب أن يكون المستأجر من الباطن ليس عليه ملاحظات أو مخالفا للأنظمة ويتم تنفيذ بنود العقد وعدم مخالفة النشاط.











أ. موعد سداد الأجرة السنوية:

٩. ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسـداد قيمة ضـريبة القيمة المضـافة ويتم تحديد نسـبة الضـريبة حسـب الأنظمة والتعليمات المعمول بـهـا فـي هـذا الشـــــأن وتقرره الجـهـات المختصـــــة فـي المملـكـة العربية الســـعودية، علـى أن يكون ســدادهـا فـي وقت ســـداد الإيجار الســنوي، وفـي حال التأخير فـي ســدادهـا يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير فـي سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

يلتزم المستثمر بما يلي:

- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضــرار أو حوادث تصــيب الأشــخاص، أو الأعمال، أو
 الممتلكات العامة والخاصة.
- عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة
 أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - يلتزم المستثمر بوضع لوحات إرشادية توضح جميع التعليمات ومتطلبات السلامة.
- يلتزم المستثمر بتطبيق اشتراطات الأمن والسلامة الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليما من تعديلات.
- يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياجات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحدة كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس للأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
- الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٢) وتاريخ
 ١٤٠٥/١٢/٢٠ هـ وتعديلاته.

١١. إلغاء العقد للمصلحة العامة:

بطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصـــلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المســــتثمر حســـب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المســـتثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافســــة وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر إذا كان يستحق التعويض بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد ، وإعادة القيمة الإيجارية











١٢. تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

۱۳. أحكام عامة:

- ١. جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.
 - ۲. التاريخ المجري هو المعمول به في العقد.
- - ٤. تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:
- لائحة التصــرف بالعقارات البلدية الصـــادرة بموجب الأمر الســـامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في
 ١٤٤١/٠٦/٢٩ وتــاريخ
 ١٤٤١/٠٢/٢٢ والتعاميم ذات الصلة.
- فيما لم يرد به نص تخضع هذه المنافسـة لنظام المنافسـات والمشــتريات الحكومية الصــادر بموجب المرســوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣ هــــ، ولائحته التنفيذية الصــادر بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٣/٢١ هـــ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشـــركات المدرجة بالســـوق المالية، ولائحة تنظيم تعارض المصـــالح، ولائحة ســـلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام.
 - لائحة الغرامات والجزاءات البلدية.











٨. الاشتراطات الخاصة

١. مدة العقد:

مــــــدة العقد (١٥ سنة) (خمسة عشر سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه ويتم حساب الأجرة وبداية سريان العقد من هذا التاريخ وليس للمستثمر حق الاعتراض على ذلك.

٢. نطاق عمل المشروع:

في الموقع المخصص الذي تم طرحه.

٣. فترة التجميز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (١٠٪) من أصل مدة العقد للتجميز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه خلال تلك الفترة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٤. النشاط الاستثماري وضوابط مزاولة النشاط:

- نادي للرماية وذلك وفق الأتي:
- يجب على المستثمر الالتزام بأي اشتراطات أو ضوابط صادرة من وزارة البلديات والإسكان فيما يخص نشاط
 العقد وما يستجد عليه.
- يجب على المستثمر الالتزام بأي اشتراطات أو ضوابط فيمـــا يخص نشـاط الرماية والالتزام بتطبيق متطلبات وزارة الداخلية والأتحاد السعودي للرماية.
- فيصا يخص أنديـة الرماية ذات القاعات المغلقة يجب الالتزام بتطبيق الكود السعودي للحماية من الحرائق
 SBC801) متضمنا وسائل الحماية من الحماية .
- يلتزم المستثمر بتشجير مواقف السيارات و وضع نباتات طبيعية بالموقع مع مراعاة ألا تكون ذات روائح
 نفاثة وأن تكون من الأنواع الظليلة والغير معيقة للحركة مع توفير شبكات الري الخاصة بها.
 - يحق للمستثمر إضافة الأنشطة التجارية المختلفة والمتجانسة وفق الشروط التالية:
 - أ- ألا يتجاوز مجموع مساحات الأنشطة المضافة عن ٥٠٪ من المساحة الأجمالية الواردة في الترخيص ب- المحافظة على الحد الادنى لمساحة النشاط الرئيسي.
 - ت- ألا تقل مساحة النشاط الاضافي عن ٦ ص٢ ويستثنى من ذلك مكائن الخدمة الذاتية.











- يسمح بممارسة الأنشطة المتجانسة المعتمدة من قبل الوزارة من المساحة الواردة في الترخيص على سبيل
 المثال:
 - بيع الملابس والأدوات الرياضية .
 - -مكائن البيع الذاتي
 - **-** كوفي شوب .
 - مطاعم مع الخدمة.
 - مع الحصول على موافقة الإدارة العامة للإستثمار على الأنشطة حسب التصاميم المعتمدة وذلك بما يتلاءم مع الأنشطة المعتمدة من الوزارة.
 - لايسمح بالنشاطات ذات الطابع الصناعي مهما كانت (ورش الصيانة الخفيفة والثقيلة ، ورش النجارة والحدادة، الخ).
 - یجب توفیر دورات المیاه حسب معدل احتیاج کل استعمال مع الالتزام بتشغیلها وصیانتها ونظافتها بشکل مستمر.
 - في حال إنشاء دور للقبو لا يسلمح باسلتخدام دور القبو لأغراض الأنشطة السلكنية أو التجارية أو الترفيمية أو التخزين (مستودعات) وإنما يستخدم كمواقف للسيارات فقط.
 - لا يسمح بعمل سكن للعاملين داخل المشروع.
 - يلتزم المستثمر بوضع العوازل الصوتية المناسبة وعدم ازعاج الجوار وبما يتلاءم مع مواصفات السلامة.
- يتحمل المســـتثمر التكاليف المترتبة لأعمال الإنشاء وفي حالة وجود مخلفات بالأرض من (نفايات بأنواعها
 –مباني قديمة أرصــفة قديمة … الخ.…) وجميع تكاليف الهدم وتعديل المنســـوب وترحيل المخلفات
 الناتجة وفق الأنظمة والتعليمات المعمـول بها إلى المرادم الخاصة بأمانة محافظة الأحساء.
 - يلتزم المستثمر بتقديم دراسة مرورية من مكتب هندسي معتمد لدى الوزارة وذلك لتحديد مواقع
 الدخول والخروج وعدد المواقف ومدى التأثير على شبكة الطرق المحيطة الوصولية لموقع المشروع.
- يلتزم المستثمر بتقديم جميع التصاميم الإنشائية والمعمارية والكمربائية والميكانيكية وتفاصيلها وما تستلزمه جميع أعمال المشروع واعتمادها من الأمانة .
- يلتزم المستثمر بتقديم تقرير هندسي معتمد من الدفاع المدني بخصوص تصاميم السلامة في الموقع (
 خاصة نظام العزل والانفجار).
 - لتزم المستثمر بتقديم دراسة أثر بيئي للموقع (خاصة التهوية ، الرصاص ، العزل).
 - يلتزم المستثمر باشتراطات نادي الرماية حسب اشتراطات وزارة الداخلية.

نادي الرماية الداخلي :

أن تكون جدران الموقع من الخرسانة الإسمنتية أو من طوب البناء أو من الحديد المصفح بسمك مناسب
 لمقاومة اختراق الطلقات وأن تكون مبطنة بالطبقة المناسبة من المطاط أو أي مواد أخرى مناسبة
 لأمتصاص الطلقات الطائشة ومنع الضوضاء الناتجة عن الرماية.











- أن تكون الأسقف قوية بحيث تكون قادرة على تحمل الأوزان الثقيلة لأدوات الحماية ومواد التقليل من الصوت ولا يقل ارتفاعها عن (٣) م.
 - أن تزود أسقف الموقع بحواجز فولاذية بسماكة كافية ومغطاة بطبقة من المواد المناسبة لحماية
 تجميزات الإضاءة وقنوات التكييف وأجمزة حمل الأهداف من الطلقات الطائشة.
 - أن تكون الأرضية من خرسانة اسمنتية غير مسامية وأن تكون ناعمة وبسماكة مناسبة وتحتوي على
 فتحات لتصريف مياه التنظيف .
- أن يوضع خلف الأهداف مصدات للطلقات مصنوعة من الحديد المدرع بزوايا مناسبة لمنع ارتداد الطلقات
 أو شرائح المطاط لإنهاء مسار المقذوفات .
 - ألا تقل المسافة بين الرماة عن (١,٥) م.
 - أن تحتوي كبائن الرماة على حواجز لا يمكن للطلقات اختراقها ولا تعيق رؤية مشرف الرماية.
 - توفير نظام تموية مناسب من خلال تركيب مضخات تدفع المواء خلف الرماة ومراوح وفلاتر لإخراج
 الدخان في نهاية الموقع .
 - توفير نظام إطفاء حريق آلي.
 - توفير أجهزة للكشف عن مستويات الرصاص العالية.
 - تركيب إضاءة مناسبة وخالية من التبرق والسطوع وتوفير إضاءة طوارئ تعمل على البطاريات في حال
 انقطاع التيار الكهربائي.
- توفير مكائن يدوية أو كهروميكانيكية لحمل وتحريك الأهداف وتغييرها دون الاعتماد على السير في الموقع أو توفير نظام إلكتروني لرصد الأهداف.
 - ب. يجب على المستثمر الأخذ بالاعتبار والالتزام بالشروط العامة لدى وزارة الداخلية وما يستجد عليها وذلك بمراجعة وزارة الداخلية لمعرفة الشروط والالتزامات الخاصة .
 - ee . مواقف السيارات :

الالتزام باشتراطات والمعايير الخاصة بمواقف السيارات والصادرة من وزارة البلديات والإسكان.

أ. اللوحات الاعلانية :

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان مع الالتزام بسداد الرسوم المتعلقة بذلك .

٩. وضع لوحة على الموقع:

يلتزم المستثمر بوضع لوحة على الموقع مبينا عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة /البلدية، فيما يخص تصميم اللوحة.

١٠. المنطقة المحيطة بالموقع:

يلتزم المستثمر بعدم استخدام الموقع، أو الأرصفة والمناطق المحيطة به بغرض الدعاية والإعلان، كما يلتزم بعدم وضع أي معروضات أو ثلاجات أو تخزين أي مواد خارج الموقع












۱۱. الصيانة:

- يجب على المستثمر المحافظة على نظافة الموقع وصيانته بصفة دورية.
- على المستثمر العمل على نظافة المنطقة ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.

١٢. مرفق أدناه أمثلة مشابهة لما هو مطلوب:













نادي الفروسية وذلك وفق الأتي:

- ا. ساعات العمل :
- يجب على المستثمر أن يحدد ساعات العمل بالموقع، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها
 - ٠٢ الشروط الصحية للخيل :
- على المستثمر أن يقدم شمادات صحية للخيل معتمدة من وزارة البيئة والمياه والزراعة، تثبت خلوها من الأمراض
 - يجب على المستثمر ترخيص جميع الخيول وفقا لمتطلبات نادي الفروسية
 - ٣. أسعار الركوب:

يجب على المستثمر أن يحدد أسعار الركوب والتدريب، ويعلن هذه الأسعار للجمهور في لوحة في مكان بارز.

- ٤. المدربين:
- يلتزم المستثمر بأن يوفر عدد كافٍ من المدربين الأكفاء ويقدم شهادات تأهيل هؤلاء المدربين معتمدة من الحهات المختصة.
 - ٥. العاملون :

يلتزم المستثمر بما يلي:

- تأمين العمالة اللازمة للموقع تحت كفالته.
- ارتداء العاملين زيا موحداً، وتزويدهم ببطاقات تعريف تثبت بشكل واضح على ملابسهم
- حصول العاملين على شمادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية، وتحصين جميع العاملين ضد الأمراض.
 - · إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدٍ، وإبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه
 - آ. مسؤول الموقع :
- يلتزم المستثمر بأن يعين مسؤولاً بالموقع يكون متواجد طوال الوقت، ويكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة أمام الجهات المختصة عن أية مخالفات تحدث بالموقع، ويجب عليه الإبلاغ عن هذه المخالفات أو الحوادث للجهات المختصة، وتبليغ الأمانة بما يتم حيال ذلك أولا بأول .
 - ٧. الصانة :
 - - لتزم المستثمر بنظافة المضمار وصيانته دوريا
- يلتزم المستثمر بصيانة المرافق بصفة دورية، وتقديم تقرير دوري (كل أربعة أشمر(للأمانة عما تم من إصلاحات.
 - ٨٠ تأمين وحدة الأسعاف :
 - على المستثمر تأمين وحدة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة، وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية.
 - ۱۰. مواقف السيارات : يلتزم المستثمر بتوفير مواقف للسيارات تسمح باستيعاب ٦ مواقف لكل / ١٠٠ متر من مساحة البناء.











ا اللتزام بالاشتراطات البلدية :

يلتزم المستثمر بكافة الاشتراطات التي تضعها الأمانة أو الجهات ذات العلاقة بمزاولة وممارسة نشاط ركوب الخيل.











٩. الاشتراطات الفنية

كود البناء السعودي:

أ- يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي الصادر حديثاً رقم (SBC) لعام ٢٠١٨ وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، والالتزام بالارتفاع المسموح به والارتدادات بالمنطقة وعليه الحصول على التراخيص اللازمة قبل البدء بالتنفيذ.

التصميم الابتدائي:

- ب- على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندسي وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب يتضمن
 الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة
 من الأمانة.
- ت- إعداد التصميمات المعمارية والإنشائية والصحية الخاصة بالمشروع وتقديم تصور وتقرير كامل وشامل عن المشروع من حيث العناصر والمواصفات والرسومات وكافة الأعمال المتعلقة بالمشروع.
 - ث- المواصفات الفنية وجداول الكميات لكافة عناصر المشروع.

الاشتراطات المعمارية والإنشائية والكمربائية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات التالية:

- ج- أن يكون التصميم المعماري متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني بالمنطقة الواقع فيما.
 - ح- أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات والممرات مانعة للإنزلاق،
 - خ- يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع.
 - د- أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق.
 - ذ- يراعب في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية.
- ر- تطبيق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلزالي للمباني طبقاً للدليل الإنشائي لحساب الأحمال الزلزالية في التصميم الإنشائي وذلك وفق تعميم وزير البلديات والاسكان رقم (٨١٨٦) وتاريخ ١٤٣٤/٢/٢٦هـ وكذلك الوارد بمواد البناء السعودي الاشتراطات الإنشائية (ك ب س ٣٠٠) (SBC300).
- ز- عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المحفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ.
- س- لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة.
- ش- جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء.
- ص- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
 - ض- تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنب اللازم في حالات الطوارئ .









الاشتراطات الميكانيكية:

- ط- يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليما وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعب فيما توفير الراحة والأمان.
 - ظ- تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي .

اشتراطات الأعمال الصحية:

- ع- تطبيق مقاييس حماية البيئة الصادرة بموجب القرار الصادر من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة رقم (١١٥٥٧/١/٨) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٢هـ في مرحلة الجدوى والتصميم وتشمل هذه المقاييس على مقاييس جودة الهواء.
- غ- تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية.
- ف- تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- ق- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق اَمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
 - تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان.
- ل- أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- م- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليما من تعديلات وتعاميم ـ

١٠. الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة الموقع وفقاً للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصـادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٩٢ بتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هــــ، وما يستجد عليها من تعديلات وفي حال عدم وجود بند باللائحة يتم تقديرها من قبل الأمانة.











المرفقات

ا. نموذج تقديم العطاء:

سعادة أمين محافظة الأحساء "حفظه الله"

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ // ١٤هــــ المتضمن رغبتكم انشاء وتشغيل وصيانة موقع لإقامة نادي للرماية والفروســية بالقطعة رقم ت ٢٢ بالمخطط رقم ٨٤٦/٤ بجنوب المفوف وحيث تم شــراؤنا لكراســـة شــروط ومواصــفات المنافســة بموجب الإيصــال المرفق صـــورته واطلعنا على كافة الاشـــتراطات الخاصــة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة، نتقدم لسعادتكم بعر ضنا هذا حسب الأسعار الموضحة في الجداول التالية:

قيمة الأجرة السنوية (ريال) غير شامل الضريبة		
كتابة	رقماً	

قيمة الأجرة السنوية (ريال) شامل الضريبة		
كتابة	رقماً	

وتجدون برفقه كراسة الشروط والموا صفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السـنوي (غير مشـروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اســــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		المؤسسة
		رقم السجل التجاري:
ريـخ:	بـــــار	صــــــادر فــن:
	جــوال:	مـــاتـــــــــــــــــــــــــــــــــ
بریدي:	الرمز الب	ص.ب:
تقديم	تاريخ الآ	فـــــاكــــس:
		الــعــــــــــــــــــــــــــــــــــ

الاسم: التوقيع:









	۱. محصر تسليم موقع
النشاط: نادي للرماية والفروسية	اسم المستأجر:
	٣. نطاق المشروع:
	محافظة الأحساء
(إقــــــرار)	
على المستأجرأحر الموقع الموضح معلومات عنه أعلاه	حيث أجرت أمانة محافظة الأحساء
ىاء وتشغيل و صيانة موقع لإقامة نادي للرماية والفرو سية بالقطعة رقم ت ٢٢	بغرض ا ستخدامه في م شروع انـــــــّ
غ وف بموجب عقد الإيجار المبرم معه.	بالمخطط رقم ٨٤٦/٤ بجنوب المن
بأنني قد اســـتلمت بموجب هذا المحضـــر	علية أقر أنا الموقع أدناه /
بتاريخ/ ١٤هــــ بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة	الموقع المذكور في يوم
ـلـــ حالته فـي تاريـخ استلامـه وعـلـــ ذلك أوقع.	نافية للجهالة شرعاً وأنني قبلته ع
. أعلاه : ().	عساحة الموقع المخصص المذكور
ممثل الأمانة	
الإدارة:	المستثمر:
البلدية:	الاســــــــم:
	التوقيــع:











٤. إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بما ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات الأمانة الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ.
- نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣هـ، ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ٤٤١/٣/٢١هـ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المحرجة بالسوق المالية، ولائحة تنظيم تعارض المصالح، ولائحة سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام.
 - جدول تصنيف المخالفات البلدية.
- عاين الموقع المعروض المخصص لإنشاء وتشغيل وصيانة موقع لاقامة نادي للرماية والفروسية ۳-بالقطعة رقم ت ٢٢ بالمخطط رقم ٨٤٦/٤ بجنوب المفوف تامة نافية للجهالة.
 - ٤- أشمد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الهوية	الاســـــــــــــــــــــــــــــــــــ
رقم الماتف:	رقم الجوال:
التاريخ:	التوقيع:



